

2013/07/05

مذكرة
إلى

05107

الموضوع: حول الوضعية الجبائية للتعاضدية العقارية لخريجي المرحلة العليا بالمدرسة الوطنية للإدارة.

المرجع: مراسلتكم عدد 5349 بتاريخ 07 جوان 2013.

وبعد، لقد بينتم بمقتضى مراسلتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه ما يفيد أنه في إطار مراجعة الوضعية الجبائية للتعاضدية العقارية لخريجي المرحلة العليا بالمدرسة الوطنية للإدارة تبين أنها قامت ببيوعات لأطراف ليست لهم صفة العضوية في الودادية كما قامت ببيوعات لمحلات تجارية وبالتالي فإن الأرباح المتأتية من العمليات المذكورة تكون خاضعة للضريبة طبقا للقانون العام وتطلبون إبداء الرأي حول هذا التمشي.

وجوابا أحيطكم علما بما يلي:

1. في مادة الضريبة على الشركات:

طبقا لأحكام الفصل 45 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات، توجد خارج ميدان تطبيق الضريبة على الشركات الجمعيات الناشطة في إطار المرسوم عدد 88 لسنة 2011 المؤرخ في 24 سبتمبر 2011 والمتعلق بتنظيم الجمعيات أو تلك التي تمتثل لأحكامه في أجل سنة من بداية دخوله حيز التطبيق.

ويستوجب على الجمعيات الناشطة في إطار هذا المرسوم الإستجابة للشروط المنصوص عليها خاصة بالفصول 2 و4 و37 منه والتي تنص على أنه:

- لا يمكن أن يهدف نشاط الجمعية إلى تحقيق أرباح،
- يحجر على الجمعية أن تمارس الأعمال التجارية لغرض توزيع أموال على أعضائها للمنفعة الشخصية أو إستغلال الجمعية لغرض التهرب الجبائي،

- تلتزم الجمعية بصرف مواردها على النشاطات التي تحقق أهدافها.

وعلى أساس ما سبق ذكره وفي صورة إحترام التعاضدية العقارية لخريجي المرحلة العليا بالمدرسة الوطنية للإدارة للأحكام المنصوص عليها أعلاه فإنها تبقى خارج ميدان تطبيق الضريبة على الشركات بصرف النظر عن صفة حرفائها باعتبارها ناشطة في إطار التشريع المتعلق بالجمعيات.

2. في مادة الأداء على القيمة المضافة:

طبقا للتشريع الجبائي الجاري به العمل تبقى بيوعات التعاضدية من العقارات ذات الإستغلال التجاري خاضعة للأداء على القيمة المضافة.

المدير العام للأداءات

الإمضاء: رياض القروي